

Distr.: General
22 December 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون

البندان ٩٥ و ١١٤ (ر) من جدول الأعمال
معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة التحضيرية
لنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

رسالة مؤرخة ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ موجهة إلى الأمين العام من
الممثلين الدائمين لأستراليا وفنلندا وكندا وكوستاريكا والنمسا وهولندا
واليابان لدى الأمم المتحدة

يشرفنا أن نحيل إليكم البيان الوزاري المشترك المتعلق بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب
النووية، الذي صدر في نيويورك في ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ (انظر المرفق). ويسرنا أن
نبلغكم بأن عدد البلدان المؤيدة للبيان المشترك بلغ ٩٦ بلداً حتى ١٢ كانون الأول/
ديسمبر ٢٠٠٨. ونرجو ممتنين تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما من وثائق الجمعية
العامة في دورتها الثالثة والستين في إطار البندين ٩٥ و ١١٤ (ر) من جدول الأعمال.

(توقيع) روبرت هيل

الممثل الدائم لأستراليا لدى الأمم المتحدة

(توقيع) كيرستي لينتونن

الممثلة الدائمة لفنلندا لدى الأمم المتحدة

(توقيع) جون ماكني

الممثل الدائم لكندا لدى الأمم المتحدة

(توقيع) خورخي أوربيننا

الممثل الدائم لكوستاريكا لدى الأمم المتحدة



(توقيع) توماس ماير - هارتنغ
الممثل الدائم للنمسا لدى الأمم المتحدة

(توقيع) فرانك مايور
الممثل الدائم لمملكة هولندا لدى الأمم المتحدة

(توقيع) يوكيو تاكاسو
الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة

مرفق الرسالة المؤرخة ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ الموجهة إلى الأمين العام من الممثلين الدائمين لأستراليا وفنلندا وكندا وكوستاريكا والنمسا وهولندا واليابان لدى الأمم المتحدة

بيان وزاري مشترك بشأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨

نيويورك

١ - نحن، وزراء الخارجية الذين أصدرنا هذا البيان، نؤكد من جديد تأييدنا القوي لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، التي من شأنها أن تخلص العالم من التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية وتسهم في نزع السلاح النووي وعدم الانتشار.

٢ - وفي هذه السنة، التي تحل فيها الذكرى السنوية الثانية عشرة لفتح باب التوقيع على المعاهدة، نشدد على أن المعاهدة صك رئيسي في مجال نزع السلاح النووي وعدم الانتشار. وكانت المعاهدة جزءاً لا يتجزأ من اتفاقات عام ١٩٩٥ التي أبرمتها الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والتي سمحت بتمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى. وسلّم في مؤتمر عام ٢٠٠٠ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار بأن بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في وقت مبكر خطوة عملية لتحقيق الأهداف التي تنشدها معاهدة عدم الانتشار في مجال نزع السلاح النووي وعدم الانتشار، كما أكدت الجمعية العامة للأمم المتحدة مجدداً على أن ذلك يكتسي أهمية محورية.

٣ - ونشير إلى المؤتمر المعني بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الذي اعتمد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ إعلاناً بتوافق الآراء يصف التدابير المطابقة للقانون الدولي التي ينبغي اتخاذها للتشجيع على مواصلة التوقيع والتصديق على المعاهدة.

٤ - ونؤكد أن المعاهدة ستسهم إسهاماً هاماً بإعاققة تطوير الأسلحة النووية وتحسينها نوعياً وإنهاء استحداث أنواع جديدة متطورة من الأسلحة النووية، فضلاً عن منع انتشار الأسلحة النووية من جميع جوانبه. وإن بدء نفاذ المعاهدة أمر حيوي لإطار الجهود المتعددة الأطراف المبدولة على نطاق أوسع لزع السلاح وعدم الانتشار. ومن شأن التقدم في هذه المسألة أن يسهم أيضاً في التوصل إلى نتائج إيجابية في مؤتمر عام ٢٠١٠ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار.

٥ - ونرحب بانضمام جميع بلدان العالم تقريباً إلى المعاهدة، إذ وقعت عليها ١٧٩ دولة وصدقت عليها ١٤٤ دولة حتى هذا اليوم. غير أنه، من بين الـ ٤٤ دولة التي يعد تصديقها

ضرورياً لبدء نفاذ المعاهدة، هناك تسع دول لم تفعل ذلك بعد. ونرحب بالتصديقات الأربعة التي جرت منذ مؤتمر بدء النفاذ الذي عقد في السنة الماضية، لا سيما تصديق كولومبيا، وهي إحدى الدول التي يعد تصديقها ضرورياً لبدء نفاذ المعاهدة. ونهيب بجميع الدول التي لم توقع أو تصدق بعد على المعاهدة أن تفعل ذلك دون تأخير، لا سيما تلك التي يلزم تصديقها على المعاهدة لبدء نفاذها. ونحن ندرك مدى اتساع نطاق جهود الاتصال التي تبذلها الجهات الموقعة والمصدقة، على الصعيدين الثنائي والمشارك، لتشجيع ومساعدة الدول التي لم توقع المعاهدة ولم تصدق عليها حتى الآن. وملتزم فردياً وجماعياً بجعل المعاهدة محط اهتمام على أعلى المستويات السياسية وبتخاذ التدابير اللازمة لتيسير عملية التوقيع والتصديق. وندعم الجهود التي تبذلها اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية من أجل تيسير هذه العملية بتقديم المعلومات وإسداء المشورة في المجالين القانوني والتقني.

٦ - ونهيب بجميع الدول مواصلة الالتزام بوقف اختياري للتفجيرات التجريبية للأسلحة النووية أو أي تفجيرات نووية أخرى. والالتزام الطوعي بهذا الوقف الاختياري خطوة جديدة بالترحيب، ولكن لا يترتب عليه نفس الأثر الدائم والملزم قانوناً الذي يترتب على بدء نفاذ المعاهدة. ونعيد تأكيد تقيدها بالالتزامات الأساسية التي تنص عليها المعاهدة وندعو جميع الدول إلى الكف عن الأعمال التي تتنافى مع موضوع المعاهدة وهدفها ريثما يبدأ نفاذها. وفيما يتعلق بالتجربة النووية التي أعلنت عنها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، فإننا، إذ نضع قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٠٤/٦١ نصب أعيننا، نؤكد الحاجة إلى التوصل إلى حل سلمي للمسائل النووية من خلال تنفيذ ناجح للبيان المشترك الصادر عن المحادثات السادسة الأطراف في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ ونحث جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الوفاء بالتزاماتها بموجب هذا البيان وعلى الامتثال تماماً لقراري مجلس الأمن ١٦٩٥ و ١٧١٨. ونلاحظ أن نظام التحقق نجح في الكشف عن الحدث السالف الذكر ونعتقد أنه يبرز الحاجة الملحة إلى بدء نفاذ المعاهدة في وقت مبكر.

٧ - ونرحب بالتقدم المحرز في بناء كل عناصر نظام التحقق، الذي سيكون قادراً على التحقق من الامتثال لأحكام المعاهدة عند بدء نفاذها. وسنقدم الدعم اللازم لاستكمال نظام التحقق وتشغيله بأجمع الطرق وأكثرها فعالية من حيث التكلفة. كما سنشجع التعاون التقني من أجل تعزيز قدرات التحقق بموجب المعاهدة.

٨ - وبالإضافة إلى الوظيفة الأولية لنظام الرصد الدولي للمعاهدة، فإن هذا النظام، بوصفه جزءاً من نظام التحقق، يجلب فوائد علمية ومدنية، منها فوائد لنظم الإنذار بأمواج

التسونامي وربما لنظم الإنذار بكوارث أخرى، من خلال التطبيقات المدنية والعلمية لتكنولوجيات الشكل الموجي والنويدات المشعة واستخدام البيانات. وسواصل البحث عن السبل الكفيلة بضمان تقاسم المجتمع الدولي لهذه الفوائد على نطاق واسع وفقاً للمعاهدة.

٩ - وندعو جميع الدول إلى بذل قصارى جهودها من أجل التبكير ببدء نفاذ المعاهدة. ونحن من جانبنا نكرس جهودنا لتحقيق هذا الهدف.

أذربيجان	بلغاريا
الأرجنتين	بنغلاديش
أرمينيا	بنن
إسبانيا	بور كينا فاسو
أستراليا	البوسنة والهرسك
إستونيا	بولندا
إكوادور	بوليفيا
ألبانيا	بيرو
ألمانيا	بيلاروس
الإمارات العربية المتحدة	تركيا
أندورا	جامايكا
أوروغواي	الجبل الأسود
أوكرانيا	الجزائر
أيرلندا	جزر كوك
أيسلندا	الجمهورية العربية الليبية
إيطاليا	الجمهورية التشيكية
باراغواي	جمهورية كوريا
بالاو	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
البحرين	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
البرازيل	جمهورية مولدوفا
البرتغال	جنوب أفريقيا
بلجيكا	الدانمرك

كوستاريكا	رومانيا
الكويت	ساموا
كيريباس	سان مارينو
لاتفيا	سلوفاكيا
لبنان	سلوفينيا
لكسمبرغ	سنغافورة
ليتوانيا	السنغال
ليختنشتاين	السودان
ليسوتو	السويد
مالطة	سويسرا
ماليزيا	شيلي
المغرب	صربيا
المكسيك	العراق
المملكة المتحدة	عمان
منغوليا	غيانا
موريتانيا	فرنسا
موناكو	الفلبين
النرويج	فنلندا
النمسا	قبرص
نيجيريا	قطر
نيكاراغوا	كازاخستان
نيوزيلندا	الكرسي الرسولي
هنغاريا	كرواتيا
هولندا	كمبوديا
اليابان	كندا
اليونان	كوت ديفوار